

المرفقات: ٠١

الموضوع: حساب البلاد إثمار ونماذجه

قرار الهيئة الشرعية رقم: (٨٨/ب)

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها الحادي عشر بعد الأربعمائة، يوم الاثنين
١٤٢٩/٠٨/٠٣ هـ، الموافق ٢٠٠٨/٠٨/٠٤ م، في مدينة الرياض بالمقر الرئيس للبنك، قد
اطلعت على موضوع: حساب البلاد إثمار ونماذجه المرفوع من مجموعة إدارة المنتجات.
وبعد الاطلاع على توصية اللجنة التحضيرية الصادرة عن اجتماعها السابع والثلاثين المنعقد
يوم الاثنين ١٤٢٨/٠٣/٢١ هـ، الموافق ٢٠٠٧/٤/٩ م، وبعد المداولة والمناقشة ودراسة هذا
الموضوع ونماذجه، وإجراء التعديلات اللازمة عليها؛ قررت الهيئة إجازته بالصيغة المرفقة
بالقرار والموقع عليها.

وفق الله الجميع لهده، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى
آله وصحبه وسلم.

الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن محمد المطلق (نائباً)



عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)



د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضواً)



أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضواً)



د. محمد بن سعود العصيمي (عضواً وأميناً)



د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضواً)



ت- لا يستحق العميل أي أرباح عن الشهر الميلادي الذي تم خلاله فتح الحساب الاستثماري والتوقيع على هذه الاتفاقية، إلا إذا تم فتح الحساب الاستثماري والتوقيع على هذه الاتفاقية قبل نهاية دوام أول يوم عمل في ذلك الشهر.

ث- يمتد بأشهر التقويم الميلادي في احتساب الأرباح ومواعيد استحقاقها، ويكون الاستحقاق عن كامل الشهر، حيث لن يتم احتساب أي أرباح عن أجزاء الشهر.

ج- تضاف الأرباح إلى الحساب الاستثماري نهاية كل شهر ميلادي.

رابعاً: خصائص المضاربة:

١. فور تحرير وتوقيع هذه الاتفاقية من قبل العميل تنشأ عندئذ علاقة بنكية يترتب عليها قيام البنك بالوكالة عن العميل باستثمار المبالغ المودعة في الحساب الاستثماري عن طريق المضاربة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. وتقتد في الحساب الاستثماري جميع المبالغ المستحقة للعميل أو عليه، وتسري على هذه الاتفاقية الأنظمة والإجراءات البنكية المعمول بها في المملكة العربية السعودية، بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. وقر العميل بأن جميع البيانات التي قدمها للبنك صحيحة وعلى ضوءها تم إبرام هذه الاتفاقية.

٢. يحق للبنك أو العميل إلغاء هذه الاتفاقية في أي وقت بعد أن يقوم العميل بسداد أي مديونية لصالح البنك.

خامساً: أحكام عامة:

١. يلتزم العميل والبنك بأن يكون التعامل بينهما موافقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ولا يحق لهما التعامل بالمحرمات، كالربا، وعقود الفرر، وغيرها.
٢. يلتزم البنك ببذل الجهود البنكية المعتادة، ولا يتحمل البنك، أو أي من المسؤولين، أو الموظفين فيه أي خسارة، أو ضرر إلا في حال التعدي، أو التفريط.
٣. أيام العمل: أيام العمل المعتادة ببنك البلاد من السبت إلى الأربعاء، عدا أيام العطل العامة. ويمد الخميس وانجممة من كل أسبوع عطلة البنوك في المملكة العربية السعودية.

٤. تكون هذه الاتفاقية سارية المفعول طوال مدة سريان حساب الاستثمار.

٥. تعتبر هذه الاتفاقية جزء من نموذج فتح حساب الاستثمار واتفاقية التداول بالهاتف واتفاقية التداول بالإنترنت الخاصة بالحساب الاستثماري وتفسر وفقاً لها.

٦. الإجراءات القانونية والتقاضى: إذا أصبح الحساب الاستثماري موضوع إجراءات قانونية، فإنه يحق للبنك وقف العمل بهذه الاتفاقية إلى حين صدور توجيه خطي من مؤسسة النقد العربي السعودي، أو أمر محكمة، أو حكم ملزم من هيئة تحكيم.

٧. النظام واجب التطبيق: تخضع هذه الاتفاقية لأحكام الشريعة الإسلامية. وتسري عليها الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

٨. الشكاوى، ومكان إقامة الإجراءات القانونية: يجب إخطار البنك فوراً بأي شكاوى بخصوص هذه الاتفاقية وذلك بفرع البنك الذي تم فيه فتح الحساب الاستثماري. وإذا لم يمكن حل الموضوع ودياً فإنه يجوز للعميل رفع دعوى أمام الجهات القضائية المختصة. فإذا لم يرض صاحب الحساب باتخاذ تلك الإجراءات القانونية، خلال اثني عشر شهراً، من حدوث الشكاوى، فإنه يعد قد تنازل نهائياً عن حقوقه، فيما يختص باتخاذ تلك الإجراءات.

الطرف الأول (عن البنك)	الطرف الثاني (المستثمر)
الاسم:	الاسم:
رقم الهوية:	رقم الهوية:
العنوان:	العنوان:
التوقيع:	رقم الهاتف:
	الجوال:
	البريد الإلكتروني:
	التوقيع: